الربا في القرآن والسنة - أوه عين الربا لا تفعل

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه :

جاء بلال بتمر برني . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ( من أين هذا ؟ ) فقال بلال : تمر ، كان عندنا رديء . فبعت منه صاعين بصاع . لمطعم النبي صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله ، عند ذلك ( أوه . عين الربا . لا تفعل . ولكن إذا أردت أن تشتري التمر فبعه ببيع آخر ثم اشتري به ) .

متفق عليه واللفظ لمسلم

«أوه» كلمة تقال عند التوجع والحزن . والمراد: بع التمر بالمال، ثم اشتر بهذا المال التمر الآخر الذي تريد، وبذلك لا يكون هناك تفاضل في الجنس الواحد، فلا يكون البيع ربا.